الله له اسداً يحفظه ولبوة ترضعه فنقشه بمرأى منه ليذكر نعمة الله
عليه ودفعه عمر رضي الله عنه الى ابي موسى الاشعري انتهى فبهذا
يستدل على انه كان يصلي معه والله اعلم او الا ان تكون الصورة كبيرة
مقطوعة الرأس لانها لا تعبد بلا رأس ولا تزول الكراهة بوضع نحو
خيط بين الرأس والجثة لانه مثل المطوق من الطيور او الا ان تكون
لغير ذي روح كالشجر لانها لا تعبد وقد جاء في صحيح مسلم عن ابن
عباس انه قال ان كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له قاله
لرجل جاء اليه فقال اني اصور الصور فافتني فيها فقال له ادن مني
فدنى ثم قال له ادن مني فدنى حتى وضع يده على وقال انبيك بما
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت من رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفساً
فيعذب به في جهنم قال ابن عباس فان كنت فاعلا فاصنع الشجر وما
لا نفس له وفي الخلاصة لو رأى صورة في بيت غيره يجوز له محوها
وتغييرها وفي التفاريق هدم بيتا مصورا بالاصباغ ضمن قيمة
الاصباغ غير مصور كذا في البحر ويكره ان يكون بين يديه اي المصلي تنور
او كانون فيه جمر لانه يشبه المجوس في حال عبادتهم لها وفي التجنيس
يكره ان يصلي الى كانون او الى تنور فيه نار تتوقد لانه يشبه التعبد
ولو صلى الى شمع او الى قنديل او الى سراج لا يكره وهو الصحيح لانه لا يشبه
التعبد لانه لا يعبد فصار كتمثال مقطوع الرأس انتهى او يكون بين يديه
قوم نيام اذا خشي خروج شيء منهم فيضحكه او يؤذيه او كان الى
وجوههم فالكراهة لمقابلة الصورة واما اذا لم يخش شيأ ولم يقابل
وجها فلا كراهة لما في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل كلها وانا معترضة بينه
وبين القبلة فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت ويكره مسح الجبهة
من تراب لا يضره في خلال الصلاة لانه نوع عبث واذا اضره التراب
او الحشيش او شغله عن الصلاة لا بأس بمسحه في الصلاة وبعد
الفراغ وكذا مسح العرق في الصلاة ويكره تعيين سورة غير الفاتحة

لانها

لانها متعينة وجوبا او سنة على ما تقدم بحيث لا يقرأ غيرها اي غير
السورة التي عينها لما فيه من هجر الباقي الا ان الطحاوي رحمه الله
تعالى قيد الكراهة بما اذا اعتقد ان الصلاة لا تجوز بغيرها واما اذا
لم يعتقد ذلك او لم تكن ملازمته الا لتيسر عليه او تبرك بقراءة النبي
صلى الله عليه وسلم فلا يكره بل يكون حسنا كقراءة سبح وقل يا ايها الكافرون
والاخلاص في الوتر وقراءة السجدة وهل اتى في فجر الجمعة احيانا كما في
البرهان تنبيه لتبيين السور التي قرأ بها النبي
صلى الله عليه وسلم في الاوقات الخمس بحسب الامكان احببت نقله عن
الجلال السيوطي جمعه ليستفيده من يحرص على التاسي به صلى الله عليه وسلم
في كتابه المسمى بالينبوع فمن ذلك ما جاء في الصبح روى الطبراني
في الاوسط بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الصبح
بيس وفيه كان يقرأ في الصبح بالواقعة ونحوها من السور وفي
البزار قرأ صلى الله عليه وسلم في الصبح بسورة الروم وروى الحاكم
انه صلى الله عليه وسلم كان في سفر فصلى الغداة فقرأ فيها قل اعوذ برب
الفلق وقل اعوذ برب الناس وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بهم الفجر
باقصر سورتين من القرآن واوجز فلما قضى الصلاة قال له معاذ يا
رسول الله صليت صلاة ما صليت مثلها قط قال اما سمعت بكاء الصبي
خلفي في صف النساء اردت ان يفرغ له امه وروى ابو داود عن رجل من
جهينة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح اذا زلزلت
الارض وروى مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصبح بمكة فاستفتح
سورة المؤمنين حتى جاء ذكر هارون او موسى فركع وروى مسلم انه
صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الفجر ق والقرآن المجيد وروى الطبراني
بسند حسن عن رفاعة الانصاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقرأ
في الصبح بدون عشرين آية ولا يقرأ في العشاء بدون عشر آيات انتهى
وفي صلاة الظهر والعصر عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقرأ في الظهر والليل اذا يغشى وفي العصر نحو ذلك وفي
الصبح اطول من ذلك رواه مسلم وروى ايضا كان صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)